



## بيانات طالب الوحدة السكنية - (نموذج 101)

بيانات حالة شاغلي السكن وفقاً لقواعد التي وضعتها الجامعة:

الجنسية:	الاسم:
الحالة الاجتماعية:	الجنس: <input type="checkbox"/> ذكر <input type="checkbox"/> أنثى
تاريχها:	رقم بطاقة الأحوال أو الإقامة:
البريد الإلكتروني:	مصدرها:
رقم الهاتف:	رقم الجوال:
ملاحظة: ترفق صورة من بطاقة الأحوال ودفتر العائلة (لل سعوديين)، و جواز السفر لغير السعوديين مع بطاقة العمل	

المؤهل العلمي: <input type="checkbox"/> بكالوريوس <input type="checkbox"/> دكتوراه <input type="checkbox"/> ماجستير	الدرجة العلمية الحاصل عليها: <input type="checkbox"/> أستاذ <input type="checkbox"/> أستاذ مشارك <input type="checkbox"/> أستاذ مساعد <input type="checkbox"/> ماجستير <input type="checkbox"/> معيد
ملاحظة: يرفق صورة من المؤهل العلمي	
الكلية: <input type="checkbox"/> تاریخ العمل بالدولة: <input type="checkbox"/> العمل الذي يشغلة حالياً:	القسم: <input type="checkbox"/> تاريخ التعيين بالجامعة: <input type="checkbox"/> هل قمت بأعمال إدارية في الجامعة:
بيانات وظيفية	هاتف العمل: <input type="checkbox"/> إذا كانت الإجابة بنعم فحدد طبيعة العمل: <input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> نعم <input type="checkbox"/> وكيل جامعة <input type="checkbox"/> وكيل عمادة <input type="checkbox"/> رئيس قسم علمي <input type="checkbox"/> وكيل قسم
ملاحظة: يرجى إرفاق صورة من القرار وصورة من قرارات أعمال إدارية سابقة.	

بيان بأفراد أسرتي الموجودين حالياً والذين سيقيمون مع طوال العام

م	الاسم	صلة القرابة	تاریخ الميلاد
1			
2			
3			
4			
5			
6			
7			
8			
9			
10			

توقيع الجهة على صحة البيانات:

التوقيع على صحة البيانات:

الاسم:

الاسم:

التاريخ:

التاريخ:

التوقيع:

التوقيع:

ختم الجهة

ملاحظة مهمة: يرجى الإطلاع على شروط الإسكان خلف الطلب والتوفيق عليها.



**شروط إسكان أعضاء هيئة التدريس بجامعة الأمير سطام بن عبد العزيز:**

1. يتعهد من يتم إسكانه بتسديد التأمين ، وبعدم استلام بدل السكن والتأثيث أو معونة السكن ورد ذلك إذا كان قد تم استلامه ، وبتسديد الإيجار الرمزي بالنسبة لل سعوديين.
2. لا يحق للساكن التنازل عن السكن لأحد أبنائه أو بناته أو من يعولهم شرعاً أو غيرهم وفي حالة المخالفه يحق للجامعة المطالبة بإخلاء السكن فوراً ، ويسقط حقه في السكن بصفة نهائية ويدرج أسمه ضمن قائمة المخالفين للائحة السكن.
3. لإدارة الإسكان الحق بالتأكد من إقامة الساكن وأفراد أسرته في السكن وعدم استخدام السكن لأغراض أخرى.
4. أي خطاب ترسله إدارة الإسكان للساكن يعتبر مستلماً من قبله إذا سلم له شخصياً أو لأحد أفراد أسرته أو أرسل على بريده الإلكتروني.
5. على الساكن سداد استهلاكه من الماء والكهرباء وفوائير الهاتف.
6. لا يجوز إجراء أي تعديلات أو إضافات في السكن.
7. يمنع منعاً باتاً على الساكن استخدام الغاز المسال لأغراض الطهي أو أي شكل من الأشكال.
8. على الساكن إبلاغ إدارة الصيانة فوراً عن أي عطل أو عيب يظهر له في الوحدة السكنية والسماح لفني الصيانة بدخولها للإجراء أعمال الصيانة الوقائية وإصلاح أي خلل أو عيب يتسبب في ضرر للساكنين أو كامل المبنى ومحفوبياته وتحمل كافة المسئولية عند منعهم من الإصلاح.
9. عند الرغبة في تغيير الأقفال لا بد من إبلاغ إدارة الإسكان وتعبئته النموذج واتباع الخطوات المحددة.
10. إذا اتلف الساكن أو أصوات أي شيء بالوحدة السكنية فإنه ملزم بإصلاح ما اتلف على نفقته ويدفع قيمته حسب تقدير الجامعة.
11. يلتزم الساكن بنظافة سكنه وعليه إعادته بحالة جيدة ونظيفة والمحافظة على نظافة المبنى الذي يسكنه كما يحافظ على نظافة المنطقة السكنية وسلامة مرافقها مثل الأشجار والإنارة وغيرها.
12. التقيد بأنظمة المرور وبكل وسائل السلامة لمنع الحوادث وعدم السماح للأطفال أو من لا يحملون رخصة بقيادة السيارة داخل المدينة الجامعية.
13. في حالة تكرار وقوف سيارات الساكن بشكل مخالف أو وقوف أحد سياراته لمدة طويلة تشغل بذلك مواقف سيارة أخرى أكثر من ثلاثة مرات يحق لإدارة الأمن الجامعي سحب السيارة ويتحمل الساكن الأضرار التي تحدث لسيارته من السحب.
14. على الساكن أن يراعي رمي القمامه والنفايات في الأماكن المخصصة لها بعد وضعها في أكياس بلاستيكية محكمة الإغلاق.
15. الالتزام بقواعد الآداب العامة في المظهر والسلوك والتعامل مع الآخرين وعدم العنف.
16. يراعي عدم لعب الأطفال في مداخل وصالات وممرات المراافق العامة ، أو تخزين الدراجات والممتلكات الشخصية في هذه الأماكن منعاً لإزعاج الآخرين، ويتحمل ولـي الأمر قيمة ما يتسبب ابناؤه أو ضيوفه في الإتلاف من ممتلكات الجامعة داخل وخارج مسكنه وهو مسؤول عن تصرفات ضيوفه وأطفالهم ومن يعمل لديه.
17. تعاد البطاقة التعريفية للساكن عند إخلاء السكن أو في حالة بيع السيارة للغير وحتى وان كانت ممزقة.
18. ترشيد استخدام الكهرباء والمياه واستخدامها في الأغراض الضرورية والاسترشاد بالإجراءات الصادرة من وزارة المياه والكهرباء والجهات المختصة بهذا الخصوص.



19. عند تحديد وحدة سكنية جاهزة لمنسوبي الجامعة، وتأخر عن استلامها لمدة 30 يوماً ولم يشعر إدارة الإسكان بخطاب خطى على أسباب تأخره من تاريخ إبلاغه، يسقط حقه في الوحدة السكنية.
20. يتعهد الساكن بالانتقال إلى الوحدة السكنية خلال مدة أقصاها خمسة وأربعون يوماً من تاريخ التوقيع على استلامها.
21. على الساكن إشعار إدارة الإسكان في حال السفر وعدم تواجد كافة أفراد الأسرة داخل الوحدة السكنية.
22. عند وجود خطر يتطلب الدخول الفوري للوحدة السكنية، والساكن وعائلته غير موجودين تفتح من قبل اللجنة الفنية ويلزم إعداد محضر بذلك وبلغ الساكن بما حدث.
23. يمنع تشغيل عماله السكن في أعمال خاصة داخل الوحدة السكنية أو غسيل السيارات وعدم تشغيل عماله ليروا على كفالة الساكن ويتحمل أي ضرر يقع على الآخر أو الممتلكات.
24. عدم إسكان السائقين في الوحدات السكنية والخدم من الرجال في الشقق السكنية.
25. يبلغ الساكن بالسلوكيات التي تظهر من ابنائه أو زائريهم مثل (إزعاج الآخرين المجاورين لوحداتهم السكنية بالصوضاء والصخب) بناءً على تقارير من إدارة الأمن الجامعي وفي حالة التكرار يطالب بإخلاء السكن بناء على تقارير اللجنة والساكنين.
26. يسقط حق الساكن في الاستمرار في سكن الجامعة في الحالات الآتية:
- أ - إذا تم إشعاره ثلاث مرات عن مخالفته، أو أحد أفراد أسرته، أو زواره، أو عدم الالتزام بشروط الإسكان.
  - ب - في حالة وجود مخالفة تقررها الجهات ذات العلاقة في السكن أو خارجه مثل الأضرار بحياة أو ممتلكات عامة أو خاصة والتحرش بالساكنين وزائريهم أو التورط في سرقة ممتلكات المقيمين بالسكن أو زائريهم تصدر الجامعة قرارها فيما يخص استمراره في السكن.
  - ج - الإضافات وتعديل بالسكن ، والتعدي على ممتلكات الجامعة.
  - د - الإعارة أو الندب أو الابتعاث لخارج جامعة (لأكثر من سنة).
  - ه - الاستقالة أو الفصل أو إنهاء العقد بمعرفة الجامعة.
  - و - في حالة التقاعد من الجامعة أو الوفاة.
  - ز - الانتقال من جامعة الأمير سطام بن عبد العزيز إلى جهة أخرى.
27. السفر في الإجازة والنقل من وحدة إلى أخرى :
- أ - في حالة السفر في الإجازة يجب على الساكن التأكد من إقفال محابس الماء داخل الوحدة السكنية وإطفاء جميع الأنوار وفصل جميع الأجهزة الكهربائية غير الضرورية وإقفال جميع النوافذ واتخاذ جميع إجراءات السلامة الأخرى لمحافظة على السكن ومحفوبياته.
  - ب - عند انتهاء العلاقة مع الجامعة والمغادرة دون تسليم السكن تشكل لجنة تتولى فتح الوحدة السكنية وجرد محتوياتها وحصر الالتزامات المادية المرتبطة على ذلك واستقطاعها من تأمين السكن وفي حالة عدم كفايته يطالب من قبل الجهات المختصة.
  - ج - في حالة عدم عودة المتعاقد من الإجازة وتأخره هو أو من ينوبه في إعادة الوحدة السكنية لإدارة الإسكان، يحق للجامعة تحمله قيمة الإيجار الفعلي للوحدة السكنية للفترة الواقعية بين انتهاء إجازته وإعادتها حسب تقدير الجامعة وقرارها في ذلك نهائياً.



- د - عند نقل الساكن من وحدة إلى أخرى فإن الحد الأقصى لتسليم الوحدة السكنية القديمة بعد إتمام عملية النظافة وإصلاح أي تلفيات هو (30) ثلاثة يوماً من تاريخ تسلمه للوحدة السكنية الجديدة وفي حالة التأخر يدفع إيجار الوحدتين السكنيتين.
28. التأثيث والتجهيز: يتولى الساكن تأمين ما يحتاج إليه من أثاث وأجهزة على حسابه الخاص ويلزم التنسيق مع إدارة الصيانة لتطابق الأجهزة مع الشبكة الكهربائية وفي حالة مخالفة ذلك يتحمل الساكن ما يتربت من الأضرار التي تحدث بسبب هذه المخالفة.
29. تتولى الجامعة جميع ما يحتاج الساكن من صيانة دورية أو فورية لأعمال السباكة والكهرباء وخلافه بما لا يتعارض مع دليل الإسكان الجامعي.

أقر أنا عضو هيئة التدريس المبين أسمى وبياناتي أدناه أني قد اطلعت على هذه الشروط وأتعهد بالتقيد بها وبأي لوائح أو تعليمات تصدر عن إدارة الإسكان مستقبلاً وعلى هذا أوقع:

الرتبة:

الاسم:

التوقيع:

التاريخ:

المنصب: